



الجمهورية اللبنانية
وزارة الاقتصاد والتجارة

لجنة مراقبة هيئات الضمان

رقم المحفوظات: ٢٥٤٢/ل.م.ض. ٢٠١٦/

بيروت، في ٢٥/٨/٢٠١٦

كتاب إلى جميع هيئات الضمان العاملة في لبنان

الموضوع: منهجية احتساب ورصد الإحتياطيات الفنية عن الأعمال المجمعة لهيئات الضمان.

إشارة إلى الموضوع المبين أعلاه،

وتوضيحاً لمنهجية احتساب ورصد الإحتياطيات الفنية عن الأعمال المجمعة لهيئات الضمان (أعمال لبنان والخارج)، تعلمكم لجنة مراقبة هيئات الضمان بوجود الإلتزام بما يلي:

أولاً: يتوجب احتساب ورصد الإحتياطيات الفنية عن الأعمال المجمعة على أساس أعمال كل فرع على حدة، حيث أنه لن يتم السماح بإعتماد أية تمويلات جانبية "Cross-Subsidization" بين أعمال الفروع.

ثانياً: الإلتزام بالحدود الدنيا وفقاً للمتطلبات القانونية لكل دولة عند احتساب ورصد كافة الإحتياطيات الفنية، وإيرادها في الحسابات المجمعة كما تم إيرادها في الميزانية العائدة لكل فرع.

وتفضلوا بقبول فائق الإحترام.

رئيس لجنة مراقبة هيئات الضمان بالإنابة

نادين الحبال

